

109295 - میقات أهل الیمن والجنوب إذا جاؤوا من طريق الساحل

السؤال

أرجو إفادتي عن میقات أهل الجنوب عن طريق الساحل ، وهل يجوز لي الإحرام من جدة ؟ لأن طریقی علی الساحل.

الإجابة المفصلة

”میقات أهل الیمن أتوا عن طريق الساحل يلملم المسماة اليوم بالسعادة ، فلا يجوز لمن مر عليه أو حاذه مریداً الحج أو العمرة أن يتتجاوزه بدون إحرام ، وليست جدة میقاتاً لهم ، وإنما هي میقات لأهلهما ولمن أراد الحج والعمرة وهو مقیم بها ، أو وافد عليها بدون نية الحج أو العمرة ثم عزم على الحج .

وبالله التوفيق ، وصلی الله علی نبینا محمد وآلہ وصحبہ وسلم ”انتهى .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

الشيخ عبد العزیز بن عبد الله بن باز ... الشیخ عبد الرزاق عفیفی ... الشیخ عبد الله بن غدیان ... الشیخ عبد الله بن قعود .

”فتاوی اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء“ (11/134) .

وانظر جواب السؤال رقم [\(107988\)](#) .